

موضوع الخدمة : التمديد في مدة رخصة التفتيش أو الزيادة في مساحتها .

شروط الانتفاع بالخدمة :

- تقديم المطلب قبل انتهاء صلاحية الرخصة بشهرين على الأقل .
- مدة التمديد تساوي سنتين .
- الزيادة في المساحة لا تتجاوز 30 % من المساحة الأصلية للرخصة .

الوثائق المطلوبة :

- أ / الزيادة في مساحة الرخصة
- مطلب محرر على ورق متنبر يكون ممحوبا بنسخة على ورق عادي .
 - نظيران من مثال المساحة المطلوبة وقائمة أعداد المراجع والزوايا الجغرافية لها .
 - وصل في دفع المعلوم القار بالقباضة المالية .
- ب/ التمديد في مدة الرخصة
- مطلب محرر على ورق متنبر يقع تسجيله بالقباضة
 - نسخة على ورق عادي من هذا المطلب .

مراحل الخدمة :

- 1 (تكوين الملف
- 2 ايداع الملف
- 3 تسليم وصل في ايداع الملف
- 4 دراسة الملف وإحالته على اللجنة الاستشارية للمواد الهيدروكربونية
- 5 سن القرار ونشره بالرائد الرسمي .

الأطراف المتدخلة :

- الطالب (المرحلة الأولى والثانية)
- الادارة العامة للمناجم المرحلة الثالثة
- الادارة العامة للطاقة المرحلة الرابعة والخامسة

مكان ايداع الملف :

الادارة العامة للمناجم

مكان الحصول على الخدمة :

- مصلحة التشريع والمحافظة على الملكية المنجمية
- العنوان : 17 شارع خيرالدين باشا 1002 تونس

أجل الحصول على الخدمة :

مرتبط بنشر القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

المراجع التشريعية والقرتبية :

- المرسوم عدد 9 لسنة 1985 المؤرخ في 14 سبتمبر 1985 والمنقح بالقانون عدد 9 لسنة 1987 المؤرخ في 6 مارس 1987
- القانون عدد 56 لسنة 1990 المؤرخ في 18 جوان 1990 .